الأمم المتحدة

A/72/414

الجمعية العامة

Distr.: General
10 November 2017
Arabic
Original: English

**الدورة الثانية والسبعون**

البند ١٠٤ من جدول الأعمال

# تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

## تقرير اللجنة الأولى

*المقرر*: السيد مارتن **نغوندزي** (جنوب أفريقيا)

## أولا – مقدمة

١ – أُدرج البند المعنون ”تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط“ في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة وفقا لقرارها ٨٥/٧١ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢ – وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ – وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المحالة إليها المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي، أي البند ٥٢ (ب) والبنود من ٩٠ إلى ١٠٦. وفي الجلسات من الثانية إلى التاسعة المعقودة في الفترة من ٢ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر وفي ٩ و ١٠ منه، أجرت اللجنةُ مناقشة عامة بشأن تلك البنود. وفي الجلسة التاسعة المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، تبادلت اللجنةُ الآراء مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح بشأن متابعة القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة في دوراتها السابقة وبشأن عرض التقارير. وفي الجلسة العاشرة المعقودة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر، تبادلت اللجنةُ الآراء مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح ومع مسؤولين آخرين رفيعي المستوى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وعقدت اللجنة أيضا ١٤ جلسة (من الجلسة العاشرة إلى الثالثة والعشرين) في الفترتين من ١١ إلى ١٣ ومن ١٦ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، وفي ٢٠ منه وفي الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، لإجراء مناقشات مواضيعية وحلقات نقاش لتبادل الآراء مع خبراء مستقلين. وفي تلك الجلسات، وكذلك خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات، عُرضت مشاريع قرارات وجرى النظر فيها. واتخذت اللجنةُ إجراءات بشأن جميع القرارات

211117 201117 17-19984 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

والمقررات في جلساتها من ٢٤ إلى ٢٨ المعقودة في ٢٧ و ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١ و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر[(١)].

٤ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة تقريرُ الأمين العام عن تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (A/72/320).

## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/72/L.8

٥ - في ٦ تشرين الأول/أكتوبر، قدّم ممثل الجزائر، باسم إريتريا، وأنغولا، وأيرلندا، والبرتغال، والبوسنة والهرسك، وتونس، والجزائر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وزامبيا، والسودان، وليبيا، ومالطة، ومصر، وموريتانيا، وميانمار، والنمسا، وهولندا، واليونان مشروع القرار المعنون ”تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط“ (A/C.1/72/L.8). وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من الأردن، وأندورا، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجورجيا، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفينيا، والسنغال، وصربيا، وغينيا، وقبرص، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٦ - وأبلَغ ممثل الجزائر الدول الأعضاء بتنقيح الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار بإضافة عبارة ”المعمول بها“ بعد عبارة ”الصكوك القانونية“.

٧ - وفي الجلسة ٢٧ المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/72/L.8، بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

(١) للاطلاع على سرد لمناقشات اللجنة بشأن هذا البند، انظر A/C.1/72/PV.2 و A/C.1/72/PV.3 و A/C.1/72/PV.4 و A/C.1/72/PV.5 و A/C.1/72/PV.6 و A/C.1/72/PV.7 و A/C.1/72/PV.8 و A/C.1/72/PV.9 و A/C.1/72/PV.10 و A/C.1/72/PV.11 و A/C.1/72/PV.12 و A/C.1/72/PV.13 و A/C.1/72/PV.14 و A/C.1/72/PV.15 و A/C.1/72/PV.16 و A/C.1/72/PV.17 و A/C.1/72/PV.18 و A/C.1/72/PV.19 و A/C.1/72/PV.20 و A/C.1/72/PV.21 و A/C.1/72/PV.22 و A/C.1/72/PV.23 و A/C.1/72/PV.24 و A/C.1/72/PV.25 و A/C.1/72/PV.26 و A/C.1/72/PV.27 و A/C.1/72/PV.28.

## ثالثاً – توصية اللجنة الأولى

٨ – توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

### تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

*إن الجمعية العامة،*

***إذ تشير*** إلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، بما فيها القرار ٧١/٨٥ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

***وإذ تعيد تأكيد*** الدور الرئيسي لبلدان البحر الأبيض المتوسط في تدعيم وتعزيز السلام والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

***وإذ ترحب*** بالجهود التي تبذلها بلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط لتعزيز تعاونها في مكافحة الإرهاب، وخصوصا باعتماد مؤتمر قمة بلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط الذي عُقد في برشلونة، إسبانيا في ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ مدونة قواعد السلوك لمكافحة الإرهاب لبلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط،

***وإذ تضع في اعتبارها*** جميع الإعلانات والالتزامات السابقة وجميع المبادرات التي اتخذتها بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط في مؤتمرات القمة والاجتماعات الوزارية ومختلف المنتديات التي عقدت مؤخرا بشأن مسألة منطقة البحر الأبيض المتوسط،

***وإذ تشير***، في هذا الصدد، إلى اعتماد الإعلان المشترك لمؤتمر قمة باريس من أجل منطقة البحر الأبيض المتوسط في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨ الذي استهل شراكة معززة سميت ”عملية برشلونة: الاتحاد من أجل منطقة البحر الأبيض المتوسط“ وإلى الإرادة السياسية المشتركة لتنشيط الجهود الرامية إلى تحويل منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة يعمها السلام والديمقراطية والتعاون والازدهار،

***وإذ ترحب*** ببدء نفاذ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)[(١)] بوصفه إسهاما في تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي،

***وإذ تسلّم*** بأن الأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط ذو طابع لا يتجزأ وأن تعزيز التعاون بين بلدان البحر الأبيض المتوسط بهدف تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع شعوب المنطقة سيُسهم إلى حد كبير في تحقيق الاستقرار والسلام والأمن فيها،

***وإذ تسلّم أيضا*** بالجهود التي بُذلت حتى الآن وبتصميم بلدان البحر الأبيض المتوسط على تكثيف عملية الحوار والتشاور من أجل حل المشاكل القائمة في منطقة البحر الأبيض المتوسط وإزالة أسباب التوتر وما ينجم عنها من تهديد للسلام والأمن وبوعي هذه البلدان المتزايد بضرورة بذل مزيد من الجهود المشتركة لتعزيز التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي في المنطقة،

---

(١) A/50/426، المرفق.

***وإذ تسلّم كذلك*** بأن التطورات الإيجابية في جميع أنحاء العالم، وبخاصة في أوروبا والمغرب العربي والشرق الأوسط، يمكن أن تعزز آفاق إقامة تعاون أوثق بين أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في جميع المجالات،

***وإذ تعيد تأكيد*** مسؤولية جميع الدول عن الإسهام في استقرار منطقة البحر الأبيض المتوسط وازدهارها والتزام تلك الدول باحترام مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وأحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة[٢]،

***وإذ تلاحظ*** مفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطارا ملائما لتسوية المسائل المتنازع عليها في المنطقة بالطرق السلمية،

***وإذ تعرب عن القلق*** من استمرار حالة التوتر والأنشطة العسكرية في أجزاء من منطقة البحر الأبيض المتوسط، الأمر الذي يعوق الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن والتعاون في المنطقة،

***وإذ تحيط علما*** بتقرير الأمين العام[٣]،

١ - ***تعيد تأكيد*** أن الأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط يرتبط ارتباطا وثيقا بالأمن في أوروبا وبالسلام والأمن الدوليين؛

٢ - ***تعرب عن ارتياحها*** للجهود المتواصلة التي تبذلها بلدان البحر الأبيض المتوسط للإسهام بنشاط في إزالة جميع أسباب التوتر في المنطقة وفي إيجاد حلول عادلة دائمة للمشاكل المستمرة في المنطقة بالوسائل السلمية، لتضمن بذلك انسحاب قوات الاحتلال الأجنبية واحترام سيادة جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط واستقلالها وسلامتها الإقليمية وحق الشعوب في تقرير المصير، ومن ثم فإنها تدعو إلى التقيد التام بمبادئ عدم التدخل بكل أشكاله وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وعدم جواز حيازة الأرض بالقوة، وفقا للميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٣ - ***تثني*** على بلدان البحر الأبيض المتوسط لما تبذله من جهود في مواجهة التحديات المشتركة من خلال إجراءات شاملة منسقة تقوم على أساس روح الشراكة المتعددة الأطراف لتحقيق الهدف العام المتمثل في تحويل حوض البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة للحوار والتبادل والتعاون، بما يضمن السلام والاستقرار والازدهار، وتشجع هذه البلدان على تعزيز هذه الجهود بوسائل منها إقامة حوار تعاوني عملي المنحى على أساس دائم متعدد الأطراف بين دول المنطقة، وتنوه بدور الأمم المتحدة في تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي؛

٤ - ***تسلّم*** بأن إزالة أوجه التفاوت الاقتصادي والاجتماعي في مستويات التنمية وغير ذلك من العقبات واحترام ثقافات منطقة البحر الأبيض المتوسط وزيادة التفاهم بينها أمور من شأنها أن تسهم في تعزيز السلام والأمن والتعاون بين بلدان البحر الأبيض المتوسط من خلال المنتديات القائمة؛

---

(٢) القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، المرفق.

(٣) A/72/320.

٥ - ***تهيب*** بجميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط التي لم تنضم بعد إلى جميع الصكوك القانونية المعمول بها المتصلة بميدان نزع السلاح ومنع الانتشار التي تم التوصل إليها في مفاوضات متعددة الأطراف أن تقوم بذلك، مما يهيئ الظروف اللازمة لتعزيز السلام والتعاون في المنطقة؛

٦ - ***تشجع*** جميع دول المنطقة على تهيئة الظروف اللازمة لتعزيز تدابير بناء الثقة فيما بينها بتشجيع المصارحة والشفافية الحقيقيتين في جميع المسائل العسكرية وبالمشاركة في جملة أمور منها تقرير الأمم المتحدة المتعلق بالنفقات العسكرية وبتقديم بيانات ومعلومات مطابقة للواقع إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية؛

٧ - ***تشجع*** بلدان البحر الأبيض المتوسط على مواصلة توطيد تعاونها في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك إمكانية لجوء الإرهابيين إلى استخدام أسلحة الدمار الشامل، آخذة في الاعتبار قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفي مكافحة الجريمة الدولية ونقل الأسلحة غير المشروع وإنتاج المخدرات واستهلاكها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، مما يشكل خطرا جسيما يهدد السلام والأمن والاستقرار في المنطقة ويحول، بالتالي، دون تحسن الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة ويعرض العلاقات الودية بين الدول للخطر ويعوق تنمية التعاون الدولي ويؤدي إلى تقويض حقوق الإنسان والحريات الأساسية والأساس الديمقراطي للمجتمع التعددي؛

٨ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن سبل تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛

٩ - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين البند المعنون ”تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط“.